

**المادة الرابعة**

يتميز اللوز ذو البيان الجغرافي «لوز أكنو» بالخصائص الأساسية التالية:

**1- الخصائص الفيزيائية :**

- اللوزة الطازجة ممدة الشكل ولون قشرتها بني فاتح؛
- يتراوح وزن اللوزة المقشرة ما بين 0.5 و 1.7 غرام؛
- يتراوح طول اللوزة المقشرة ما بين 1 و 3 سنتيمترات؛
- يتراوح عرض اللوزة المقشرة ما بين 1 و 1.7 سنتيمترات.

**2- الخصائص البيوكيميائية :**

- تتراوح نسبة المواد الدهنية (النسبة المئوية من المادة الجافة) بين 48 و 65٪؛
- تتراوح نسبة البروتينات الكلية (النسبة المئوية من المادة الجافة) بين 14 و 34٪؛
- تتراوح نسبة حمض الأوليك (النسبة المئوية من المواد الدهنية الكلية) بين 58 و 82٪.

**3- الخصائص المتعلقة بالذوق والرائحة :**

- ثمار مقرمشة؛

- مذاق لذيد ذو نكهة حلوة.

**المادة الخامسة**

يتم إنتاج اللوز ذي البيان الجغرافي «لوز أكنو» وجنيه وتوسيبه وفق الشروط الأساسية التالية:

(1) يجب أن تتم عمليات إنتاج اللوز ذي البيان الجغرافي «لوز أكنو» وجنيه وتوسيبه، داخل الموقع الجغرافي المشار إليه في المادة 3 أعلاه؛

(2) تتأتى الثمار من بنور الصنف المحلي المعروف بـ «لوز بلدي» والذي يتكون من خليط عدة أنماط جينية؛

(3) يجب أن تستمد الشتائل من البنور؛

(4) يتم الجني يدوياً خلال الفترة الممتدة بين النصف الثاني من شهر سبتمبر والأسبوعين الأولين من شهر أكتوبر؛

(5) يجب نقل الفواكه المجنة في حاويات نظيفة إلى الأماكن المخصصة للتجفيف؛

(6) يجب نشر ثمار اللوز، قصد تجفيفها، تحت أشعة الشمس على شكل طبقة واحدة لمدة أسبوع أو أسبوعين حسب الظروف المناخية؛

قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 792.16 صادر في 15 من جمادى الآخرة 1437 (25 مارس 2016) يتعلق بالاعتراف ببيان الجغرافي «لوز أكنو» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به.

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية الصادر بتنفيذه الظهير الشريع رقم 1.08.56 بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1429 (23 مايو 2008)، لا سيما المادة 14 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية؛

وعلى المرسوم رقم 2.08.404 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) المتعلق بتركيبة وكيفية عمل اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة؛

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 24 من ربيع الآخر 1437 (4 فبراير 2016)،

قرر ما يلي :

**المادة الأولى**

يعترف ببيان الجغرافي «لوز أكنو» المطلوب من قبل التعاونية الفلاحية النسائية لإنتاج وثمين اللوز «تفزاتين» بالنسبة للوز المحصل عليه وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصدق عليه والملحق بأصل هذا القرار.

**المادة الثانية**

يمكن أن يستفيد من بيان الجغرافي «لوز أكنو» فقط اللوز الذي يتم إنتاجه، حصرياً، وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصدق عليه والمنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

**المادة الثالثة**

يشتمل الموقع الجغرافي المعنى ببيان الجغرافي «لوز أكنو» دائرة أكنو التابعة لإقليم تازة والتي تضم ست جماعات كالتالي : أجدير وبورد وأكزناء الجنوبية واجبارنة وسيدي علي بورقبة وتizi وسلبي.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 793.16 صادر في 15 من جمادى الآخرة 1437 (25 مارس 2016) يتعلق بالاعتراف بالبيان الجغرافي «فاكهة صبار دلاحية الحسيمة» والمصادقة على دفتر التحملات الخاص به.

وزير الفلاحة والصيد البحري.

بناء على القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.56 بتاريخ 17 من جمادى الأولى 1429 (23 مايو 2008) ولا سيما المادة 14 منه :

وعلى المرسوم رقم 2.08.403 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) الخاص بتطبيق القانون رقم 25.06 المتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية :

وعلى المرسوم رقم 2.08.404 الصادر في 6 ذي الحجة 1429 (5 ديسمبر 2008) المتعلق بتركيبة وكيفية عمل اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة :

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية للعلامات المميزة للمنشأ والجودة خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 4 ربيع الآخر 1437 (14 يناير 2016).

قرر ما يلي :

### المادة الأولى

يعترف بالبيان الجغرافي «فاكهة صبار دلاحية الحسيمة» المطلوب من قبل جمعية صبار تارجيسن بالنسبة لفاكهة الصبار المحصل عليها وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصدق عليه والملحق بأصل هذا القرار.

### المادة الثانية

يمكن أن تستفيد من البيان الجغرافي «فاكهة صبار دلاحية الحسيمة» فقط فاكهة الصبار التي يتم إنتاجها، حصررياً، وفق الشروط المحددة في دفتر التحملات المصدق عليه والمنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه.

### المادة الثالثة

يشتمل الموقع الجغرافي المعنى بالبيان الجغرافي «فاكهة صبار دلاحية الحسيمة» تسعة جماعات لإقليم الحسيمة تتوزع على أربع دواوير كالتالي :

- الجماعة التابعة لدائرة بني وارياغيل : بني حديفة :

7) يجب أن تتم عملية الهرس يدوياً أو ميكانيكيًا متبوعة بعملية انتقاء اللوز السليم والنطيف وذي الجودة العالية :

8) يجب أن توضع ثمار اللوز التي تم انتقاها في أكياس نظيفة وتخزينها في أماكن ذات هydروية وتوافق درجة الحرارة المئوية في المكان :

9) يجب أن يتم التلفيف وفقاً لحجم وزن اللوزة التي يجب ألا يقل عن 0,5 غرام :

10) يجب تعبئة اللوز ذي البيان الجغرافي «لوز أكتنول» على شكل وحدات متجانسة، في حاويات غذائية، طبقاً للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل، حسب الأوزان التالية : 75 غرام، 250 غرام، 0,5 كيلوغرام، 1 كيلوغرام.

### المادة السادسة

يعهد إلى شركة «Normacert Sarl» أو كل هيئة مصادقة ومراقبة أخرى معتمدة طبقاً للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل، القيام بمراقبة احترام البنود الواردة في دفتر التحملات، وفق برنامج المراقبة المنصوص عليه في دفتر التحملات المذكور.

وتسلم هيئة المصادقة والمراقبة المعنية للمنتجين والموردين المسجلين لديها شهادة المصادقة على اللوز المستفيد من البيان الجغرافي المعنى «لوز أكتنول».

### المادة السابعة

علاوة على البيانات الإلزامية المنصوص عليها في النصوص التنظيمية المطبقة في مجال عنونة المواد الغذائية وعرضها، تتضمن عنونة اللوز المستفيد من تسمية البيان الجغرافي المعنى «لوز أكتنول» البيانات التالية :

- إشارة «البيان الجغرافي المعنى لوز أكتنول» :

- الرمز الرسمي للبيان الجغرافي المعنى كما تم نشره في الملحق بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم رقم 2.08.403 :

- مرجع هيئة المصادقة والمراقبة.

يجب تجميع هذه البيانات في نفس المجال المرئي على نفس البطاقة.

يتم عرض هذه البيانات بخط واضح ومقرء وغير قابل للزوال وكبير بشكل يجعله يبدو بارزاً ضمن الإطار الذي طبع فيه ويمكن تعبيزه بوضوح عن باقي البيانات والرسوم الأخرى.

### المادة الثامنة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من جمادى الآخرة 1437 (25 مارس 2016).

الإمضاء: عزيز أخنوش.